# مذكرة التفاهم التوضيحية
# لبرنامج gTLD الجديدة

## دراسات معارضة الأخلاق والنظام العام
## في gTLDs الجديدة

تاريخ النشر: 29 أكتوبر 2008

## خلفية - برنامج gTLD الجديدة

نظرًا لأنه تم تأسيس ICANN منذ عشر سنوات كمنظمة غير ربحية تضم أصحاب مصلحة متعددين، مُخصصة لتنسيق نظام عناوين الإنترنت، فقد كان أحد مبادئها الأساسية -التي تعترف بها الولايات المتحدة وحكومات أخرى- تعزيز المنافسة في سوق أسماء النطاقات مع ضمان أمان الإنترنت واستقراره. وسيتيح التوسع مزيدًا من الابتكار والخيار والتبديل في نظام عناوين الإنترنت، والذي يقتصر الآن على 21 اسم نطاق فقط من أسماء نطاقات المستوى الأعلى العامة. ففي عالم يتكون من 1.5 مليار مستخدم للإنترنت -والعدد في ازدياد، تمثل مزايا التنوع والخيار والمنافسة مفاتيح النجاح المتواصل والوصول إلى الشبكة العالمية.

وقد تم التوصل إلى قرار بدء تشغيل جولات طلب اشتراك gTLD الجديدة القادمة هذه بعد عملية مشاورة مُفصَّلة ومُطولة مع جميع الدوائر الانتخابية لمجتمع الإنترنت العالمي. وقد شارك ممثلون لأصحاب المصلحة - الحكومات والأفراد والمجتمع المدني والدوائر التجارية ودوائر الملكية الفكرية والمجتمع التقني - على نطاق واسع في المناقشات التي استمرت لأكثر من 18 شهرًا. وفي أكتوبر 2007، انتهت منظمة دعم الأسماء العامة (GNSO) -وهي إحدى المجموعات التي تقوم بتنسيق السياسة العالمية للإنترنت في ICANN- من أعمال تطوير السياسة الخاصة بها بخصوص gTLDs الجديدة واعتمدت مجموعة من التوصيات. وقد كان قرار مجلس إدارة مديري ICANN بتبني السياسة التي طورها المجتمع في يونيو 2008 في اجتماع ICANN بباريس بمثابة ذروة عملية تطوير السياسة هذه. يمكن الاطلاع على موجز شامل لعملية السياسة ونتائجها على الموقع: http://gnso.icann.org/issues/new-gtlds/.

وتعد هذه الوثيقة جزءًا من سلسلة من الوثائق التي سيتم استخدامها كمذكرة تفاهم توضيحية تقوم ICANN بنشرها لمساعدة مجتمع الإنترنت على فهم طلب العرض (RFP) -الذي يُعرف أيضًا *بدليل مقدم الطلب*- بشكل أفضل. وستتيح فترة التعليق العام على طلب العروض (RFP) مراجعةً ومشاركةً مُفصلتين من قِبل مجتمع الإنترنت. وسيتم استخدام هذه التعليقات بعد ذلك لتنقيح الوثائق في إطار إعداد طلب عروض (RFP) نهائي. وستقوم ICANN بإصدار RFP النهائي في النصف الأول من عام 2009. للاطلاع على المعلومات الحالية والجداول الزمنية والأنشطة المتعلقة ببرنامج gTLD الجديدة، برجاء الذهاب إلى الموقع http://www.icann.org/en/topics/new-gtld-program.htm.

الرجاء العلم أن هذه هي مسودة مناقشة فقط. لا ينبغي أن يعتمد مقدمو الطلبات المحتملون على أيٍ من التفاصيل المُقترَحة الخاصة ببرنامج gTLD الجديدة حيث ما زال البرنامج خاضعًا لمشاورة ومراجعة إضافيتين.

## ملخص النقاط الرئيسية الواردة في هذه الوثيقة

- تم إجراء بحث قانوني لاستقصاء المعايير في دوائر السلطات القضائية المختارة في جميع مناطق العالم.
- تمت دراسة قائمة بالقواعد المتبعة في أغلب دوائر السلطات القضائية (تمت إضافة التفاصيل أدناه) لتضمينها في المعايير المحتملة.
- تم إجراء المشاورات مع خبراء معترف بهم على نطاق واسع بخصوص الحالات التي تتضمن مشاكل وثيقة الصلة بهذا الموضوع من أجل فهم كيف يمكن دمج القواعد التي تم العثور عليها في البحث القانوني في معايير فعالة.
- يتم حاليًا تجهيز مجموعة من المعايير لطرحها للتعليق العام، استنادًا إلى البحث القانوني والمشاورات الموضحة في هذه الوثيقة.

## 1. الملخص التنفيذي

تلخص هذه الوثيقة أعمال التطبيق الموسعة التي تم إنجازها استجابةً لتوصية السياسة التي تنصح بوجوب عدم تعارض سلاسل TLD مع القواعد القانونية المقبولة بشكل عام والمعترف بها وفقًا لمبادئ القانون الدولية فيما يتعلق بالأخلاق والنظام العام.[1]_ تهدف هذه التوصية والتصور المطروح لعملية حل النزاع إلى توفير طريق للحكومات والآخرين لمعارضة الطلبات باستخدام عملية ICANN والتي من الممكن أن يخرجوا منها بطريقة أخرى.

يتضمن العمل:

- بحث قانوني مفصل لاستقصاء قابلية هذه المعايير للتطبيق في جميع مناطق العالم. تم تطوير قائمة بالقواعد المتبعة في العديد من دوائر السلطات القضائية، ويتم حاليًا دراسة ثلاث من تلك القواعد المتبعة في العديد من دوائر السلطات القضائية لتضمينها في المعيار المحتمل.
- مشاورات مع خبراء معترف بهم على نطاق واسع بخصوص الحالات التي تتضمن مشاكل وثيقة الصلة بهذا الموضوع من أجل فهم كيف يمكن دمج القواعد التي تم العثور عليها في البحث القانوني في معيار فعال. تم إجراء هذه المشاورات مع: مزودون لخدمة حل النزاع أصحاب مكانة كبيرة وقضاة سبق لهم النظر في قضايا في المحاكم الدولية، ومحامون لديهم خبرة في دعاوى المقاضاة والدفاع بما في ذلك السياسة العامة و/أو حقوق الإنسان بموجب المعاهدات.

[1] تنص توصية GNSO رقم 6 على أنه:
*يجب ألا تتعارض السلاسل مع القواعد القانونية المقبولة بشكل عام والمعترف بها وفقًا لمبادئ القانون الدولية فيما يتعلق بالأخلاق والنظام العام.*
*تتضمن نماذج مبادئ القانون هذه - ولكنها ليست مقصورة على - الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (UDHR) والميثاق الدولي للحقوق المدنية والسياسية (ICCPR) وميثاق القضاء على جميع أشكال التفرقة ضد النساء (CEDAW) والميثاق الدولي للقضاء على جميع أشكال التفرقة العنصرية ومعاهدات الملكية الفكرية الخاضعة لإدارة منظمة الملكية الفكرية العالمية (WIPO) واتفاقية WTO لجوانب حقوق الملكية الفكرية المتعلقة بالتجارة (TRIPS).*

## 2. مقدمة

أظهر البحث الموسع أنه من الصعب تحديد القواعد القانونية المقبولة بشكل عام فيما يتعلق بالأخلاق والنظام العام. وعلى الرغم من ذلك، توجد قواعد قاطعة في القانون الدولي العام لا تسمح بالتقييد ويمكن تعديلها فقط بواسطة إحدى قواعد القانون الدولي التالية بنفس الخاصية (الحكم الإلزامي)، مثل منع استخدام القوة وقانون الإبادة الجماعية ومبدأ عدم التفرقة العنصرية والجرائم المرتكبة بحق الإنسانية والقواعد التي تمنع القرصنة وتجارة العبيد.[2]

وقد كان الهدف من البحث القانوني ومجموعة المشاورات التي قامت بها ICANN هو تحديد القواعد المتعلقة بالأخلاق والنظام العام والتي يمكن أن تشكل أساسًا لرأي لجنة خبراء حل النزاع في إطار الاستجابة لمعارضة gTLD مقترح. توجد العديد من المصادر المحتملة للقواعد القانونية، ولكن قد يشكل الإجماع على المصدر المناسب صعوبة بالغة لأن العديد منها قابل للتطبيق في مناطق محددة من العالم.

تم التشاور مع جميع المؤسسات القانونية في العديد من مناطق العالم وخبراء التحكيم الدوليين والقضاة من محاكم دولية متعددة ومحامين يعملون في هذه المحاكم بخصوص أيٍ من لجان حل النزاع يجب وضعها في الاعتبار عند الفصل في المعارضات بموجب توصيات الأخلاق والنظام العام. وقد أوصي فعليًا جميع من تم التشاور معهم بتوفير معايير تتسم بالشمول - وربما التوصية نفسها فقط - لكي يكون لدى القضاة أصحاب المكانة الكبيرة الذين يشكلون الأعضاء الاستشاريين المحتملين حرية التصرف في تسليم آرائهم الخبيرة.

وقد قام الخبراء بتحديد ثلاث فئات محددة في محاولة لتحديد فئات معينة تعتبرها أغلب دوائر السلطات القضائية كحد أدنى - إذا لم تكن كلها - انتهاكات للأخلاق والنظام العام. وتتضمن هذه الفئات التشجيع على الأعمال غير القانونية والتشجيع على أو تعزيز التفرقة القائمة على العرق أو اللون أو الجنس أو الإثنية أو الدين أو موطن المنشأ والتشجيع على أو تعزيز الاستغلال الإباحي للأطفال أو العنف الجنسي تجاه الأطفال.

وبالإضافة إلى تلك الفئات الثلاث المذكورة أعلاه، فقد اقترح البعض توفير حرية تصرف ملموسة للأعضاء الاستشاريين للتأكد من أن الفئات الأخرى قد تصل أيضًا إلى مستوى انتهاك القواعد القانونية المقبولة بشكل عام فيما يتعلق بالأخلاق والنظام العام وأنه ينبغي مساندة هذه المعارضات.

## 3. البحث القانوني

وفي ضوء توصية GNSO بخصوص الأخلاق العامة والنظام، فقد تم تفويض طاقم الموظفين بعمل البحث لتطوير المعايير من أجل تقديمها إلى لجان حل النزاع. وقد تضمن البحث تحليلاً في مجموعة مختارة من دوائر السلطات القضائية ولكنها تتسم بالتنوع تتضمن: (1) البرازيل، (2) مصر، (3) فرنسا، (4) هونج كونج SAR، الصين، (5) اليابان، (6) ماليزيا، (7) جنوب أفريقيا، (8) سويسرا، (9) الولايات المتحدة. وعلى الرغم من أن المعروف عن تلك الدول هو توفيرها الحماية اللازمة لأنواع التعبير، فقد يختلف مجال وسائل الحماية هذه نوعًا ما عبر دوائر السلطات القضائية.

يقترح البحث إعطاء حرية تصرف واسعة للأعضاء الاستشاريين لحل النزاع في تحديد ما يشكل انتهاكًا لقواعد الأخلاق والنظام العام المعترف بها دوليًا. وقد تضع لجان حل النزاع - في محاولة لتوفير بعض التوجيه أكثر من مجرد توصية GNSO نفسها - المبادئ العامة التالية في اعتبارها:

- لكل شخص الحق في حرية التعبير؛ ولكن
- قد تخضع حرية التعبير تلك إلى استثناءات معينة ضرورية لحماية الحقوق الهامة الأخرى.

راجع الميثاق الدولي للحقوق المدنية والسياسية ("CCPR").[3]

---

[2] راجع كتاب Brownlie، مبادئ القانون الدولي؛ الصفحات من 488 إلى 490 (الطبعة السادسة 2003).

[3] تم فتح التوقيع على CCPR في عام 1966 ودخل حيز التنفيذ في عام 1976 وقد بلغ عدد أطراف CCPR حتى الآن 160 دولة.

يعمل CCPR كنقطة مرجعية مفيدة للجنة حل النزاع. وتعبر المواد 19 و20 من CCPR عن المبادئ العامة الخاصة بحرية التعبير بطريقة واضحة ومختصرة:

### المادة 19

1. سيكون لكل شخص الحق في أن تكون له آراؤه بدون تضارب.
2. سيكون لكل شخص الحق في حرية التعبير، وسيتضمن هذا الحق حرية طلب المعلومات والأفكار من جميع الأنواع وتلقيها والإعلان عنها، وبدون التقيد بحد ما سواء كان ذلك شفاهةً أو كتابةً أو طباعةً أو في شكل فني أو من خلال أي وسيط آخر من اختياره.
3. تحمل ممارسة الحقوق التي تم التمهيد لها في الفقرة 2 من هذه المادة معها واجبات ومسؤوليات خاصة. ولذلك فقد تخضع إلى قيود معينة، ولكن هذه القيود ستكون فقط كما حددها القانون وبمقتضى الضرورة:

(أ) لاحترام حقوق الآخرين أو سمعتهم؛

(ب) لحماية الأمن القومي أو النظام العام (النظام العام) أو الصحة العامة أو الأخلاق.

### المادة 20

1. سيتم بموجب القانون منع أية دعاية للحروب.
2. سيتم بموجب القانون منع أي تدعيم للكراهية القومية أو العرقية أو الدينية يشكل تشجيعًا على التفرقة أو العدائية أو العنف.

وبالإضافة إلى ذلك - ونتيجةً للبحث الذي تم عمله في دوائر السلطات القضائية المختلفة - فقد تم تحديد الفئات التالية من قواعد السياسة العامة والتي ينبغي تضمينها في المعيار حيث أنها تعد مقبولة بشكل كبير - إذا لم تكن مقبولة تمامًا - كأسس للحد من حرية التعبير.

- التشجيع على الأفعال العنيفة غير القانونية: حتى بموجب قانون الولايات المتحدة - حيث يكفل التعديل الأول الحماية لحرية التعبير بشكل واسع - لا توجد حماية لحرية الحديث بشأن التشجيع على الأعمال غير القانونية. ينبغي أن يتم إنشاء هذا الحد لتطبيقه فقط على الأعمال العنيفة غير القانونية الوشيكة أو التي ستنتج على الأرجح عن التشجيع. يعد الإرهاب بالطبع عملاً عنيفًا وغير قانوني يندرج ضمن هذه الفئة. يمكن اعتبار الدعاية للحرب التي لن يتم النظر إليها بموجب ميثاق الأمم المتحدة على أنها قانونية، تشجيعًا على عمل غير قانوني، على الرغم من أن ذلك سيكون أكثر صعوبة، حيث أن تحديد ما إذا كانت الحرب قانونية هو مثار جدل منذ وقت بعيد.

- التشجيع على أو تعزيز التفرقة القائمة على العرق أو اللون أو الجنس أو الإثنية أو الدين أو موطن المنشأ: تتسم هذه الفئة بالاتساع الشديد - ولذلك فمن المرجح زيادة صعوبة المشاكل المتعلقة بهذا المجال وتنفيذه. وعلى الرغم من ذلك، تتم إدانة التشجيع على التفرقة على هذه الأسس على نطاق واسع وتصدر بشأنها العقوبات، ولذلك ينبغي أن تتمكن لجنة حل النزاع من دراسة المعارضات ضد TLDs المقترحة وحلها على هذه الأسس.

- التشجيع على الاستغلال الإباحي للأطفال أو العنف الجنسي تجاه الأطفال: تتسع دائرة إدانة الاستغلال الإباحي للأطفال ومظاهر العنف الجنسي الأخرى تجاه الأطفال لتشمل النطاق العالمي. كما يبدو أن هناك إجماع شامل على أن حرية التعبير يمكن أن تتعرض للتقييد لمنع التشجيع على مثل هذا العنف أو تعزيزه.

## 4. المشاورات

بعد تطوير الأسس المختلفة التي تستند إلى البحث القانوني، كان من الضروري تحديد كيف يمكن دمج هذه الأسس في معيار للجان حل النزاع. ووفقًا لذلك، فقد قامت ICANN بإجراء عدد كبير من المشاورات المجدولة مع قضاة من لجان حقوق الإنسان الدولية ومحكمة العدل الدولية والمحاكم المشابهة، كما قامت بإجراء مشاورات مجدولة مع محامين يعملون أمام تلك المحاكم. وقد طرحنا أثناء تلك المشاورات استفسارًا بخصوص ما إذا كان الأنسب هو تقديم لغة التوصيات فقط أم وضع معايير وتوضيحات إضافية.

وقد انتهت العديد من المشاورات مع القضاة أصحاب المكانة الكبيرة. حيث انتهت المشاورات إلى عدم تقديم ICANN لقائمة بالفئات المحددة للنظام العام/الأخلاق (مثل الفئات الثلاث التي تم تحديدها). وقد اقترحوا عوضًا عن ذلك إفساح المجال تمامًا أمام لجان حل النزاع وتوفير المرونة اللازمة لهم للرجوع إلى الفقه القانوني عند الفصل في المعارضات بموجب الأخلاق والنظام العام.

بالإضافة إلى ذلك، فقد أوصى أحد هؤلاء القضاة بإرفاق ثلاث معاهدات إضافية - وهي الميثاق الأوروبي لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية والميثاق الأمريكي لحقوق الإنسان والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والأشخاص - مع ما يتم تقديمه إلى اللجنة كمرجع. وقد أوضح القاضي أنه على الرغم من أن هذه المعاهدات تبدو ذات صبغة إقليمية، فهي وثيقة الصلة بالموضوع محل النقاش أكثر من بعض المعاهدات المعينة المتضمنة في القائمة التي طورتها GNSO.

كما أوضح أحد خبراء القانون الدولي العام الذين تم التشاور معهم أنه لن يجد أية صعوبة في تفسير وتطبيق معايير الأخلاق والنظام العام حيث أنها موضحة في توصيات السياسة. كما قمنا أيضًا بجدولة مشاورات مع قضاة ومحامين إضافيين.

## 5. خاتمة

تم طرح نتائج هذا البحث وهذه المشاورات للمناقشة العامة من أجل إنشاء معيار مناسب لعملية gTLD الجديدة. ويتم حاليًا تجهيز مجموعة من المعايير استنادًا إلى البحث القانوني والمشاورات. ومن المتوقع أن يتضمن المعيار فئات القيود الثلاث الموضحة أعلاه. وتتضمن هذه الفئات التشجيع على اتخاذ إجراءات غير قانونية والتشجيع على أو تعزيز التفرقة القائمة على العرق أو اللون أو الجنس أو الطائفة أو الدين أو موطن المنشأ والتشجيع على أو تعزيز الاستغلال الإباحي للأطفال أو العنف الجنسي تجاه الأطفال. وبالإضافة إلى ذلك، فقد يتم إصدار قرار بأنه ينبغي إعطاء الأعضاء الاستشاريين حرية التصرف لمساندة المعارضات إذا قررت اللجنة أن اسم TLD المقترح يرتقي إلى المستوى الذي سيتعارض مع القواعد القانونية المقبولة بشكل عام والمتعارف عليها بموجب مبادئ القانون الدولية فيما يتعلق بالأخلاق والنظام العام. إذا تم اتخاذ هذا القرار، فينبغي قصر طلب المشاركة كأعضاء استشاريين في هذه العملية على قضاة المستوى الأعلى أصحاب الخبرة في نظر قضايا المنتديات الدولية بما في ذلك قضايا الحكومات وتفسيرات المعاهدات.